

ميثاق السلوك للأطراف الثالثة





جدول المحتويات

8	حماية البيئة	0-7
8	التضامن مع المجتمع	0-8
9	الصراحة والشفافية	0-9
9	تضارب المصالح	0-10
10	السرية وحماية البيانات	0-11
10	مكافحة الرشوة والفساد	0-12
11	حماية المنافسة ومنع الاحتكار	0-13
11	الامتثال التجاري	0-14
12	الإبلاغ عن المخالفات	0-15
12	التوقيع والإقرار	0-16
13	التعريفات	0-17

3	ميثاق السلوك للأطراف الثالثة	0-1
3	1-1 الأطراف المعنية بميثاق السلوك للأطراف الثالثة	
3	2-1 الانطباق	
3	3-1 الالتزام بميثاق السلوك للأطراف الثالثة	
4	4-1 العواقب المترتبة على عدم الامتثال بميثاق السلوك للأطراف الثالثة	
4	5-1 المُعضلة الأخلاقية	
5	6-1 إدارة ميثاق السلوك للأطراف الثالثة	
5	مسؤولية الشركاء	0-2
6	حقوق الإنسان وظروف العمل	0-3
6	الأجور والمزايا	0-4
7	ساعات العمل	0-5
7	الصحة والسلامة والأمن	0-6



0-1 ميثاق السلوك للأطراف الثالثة

1-1 الأطراف المعنية بميثاق السلوك للأطراف الثالثة

1-1-1 يتضمن ميثاق السلوك للأطراف الثالثة (يُشار إليه فيما يلي بلفظ "الميثاق") السياسات المُنتظمة على شركاء شركة أوكيو لشبكات الغاز ش.م.ع.ع (يُشار إليها فيما يلي بلفظ "أوكيو لشبكات الغاز" أو "الشركة") والتي تضع الإطار العام المُنظم لعملياتهم؛ فهذا الميثاق يحدد للشركاء الإطار والمبادئ التوجيهية للسلوكيات الشفافة، والنزيهة، والأخلاقية، والمُنضبطة.

2-1 الانطباق

1-2-1 تخضع الشركة للقوانين واللوائح التنظيمية المعمول بها في الدول المختلفة حسب الاقتضاء؛ ويأتي هذا الميثاق ليحدد مجموعة القواعد والسلوكيات المهنية المُنتظمة على الشركاء، مع العلم أنه في حال وجود تباين بين القوانين واللوائح التنظيمية وهذا الميثاق، فإنه يُعمل بأحكام القوانين واللوائح السارية.

3-1 الالتزام بميثاق السلوك للأطراف الثالثة

1-3-1 تعتبر الشركة الالتزام بهذا الميثاق شرطًا أساسيًا لاستمرار علاقتها مع الشركاء، وتحفظ بحقها في تقييم مدى التزام الشركاء بهذا الميثاق.

2-3-1 يلزم الشركاء في اتخاذ قراراتهم وأفعالهم الاستناد إلى المبادئ والأسس التالية:





0-1 ميثاق السلوك للأطراف الثالثة

5-1 المعضلة الأخلاقية

قد يواجه أحد الشركاء مُعضلة أخلاقية يكون من المحتمل أن ينتج عنها قيامه بارتكاب خطأ أو اتخاذ قرار غير صائب؛ وفي هذه مثل هذه الحالات، يتعين على الشركاء طرح هذه الأسئلة التالية - على الأقل - قبل الشروع في اتخاذ أي إجراء:

- هل هذا الإجراء قانوني؟
- هل يتوافق الإجراء مع ميثاق السلوك للأطراف الثالثة؟
- هل يتوافق مع أخلاقيات العمل؟
- هل أنا على دراية كاملة بالمخاطر المُحتملة؟
- هل أقبل أن يكون هذا الأمر متداولاً في الأخبار والصحف؟

إذا كانت الإجابة على أي سؤال من الأسئلة أعلاه "لا"، فعلى الشركاء الامتناع عن اتخاذ هذا الإجراء.



5-1

1-5-1

2-5-1

3-3-1 يلزم على الشركاء الاحتفاظ بالسجلات المالية والتجارية المناسبة والدقيقة.

4-3-1 يتحمل الشركاء مسؤولية إبلاغ الجهات المعنية التابعة لهم بقواعد الأخلاق المهنية المنصوص عليها وضمن التزامها بها.

5-3-1 يتعين على الشركاء التحلي بالقدرة اللازم من الشفافية والنزاهة في ممارسة أعمالهم منعا لوقوع أي ممارسات غير مشروعة، وذلك يشمل - على سبيل المثال لا الحصر - الفساد، والرشوة، وأعمال الابتزاز.

4-1 العواقب المترتبة على عدم الامتثال بميثاق السلوك للأطراف الثالثة

في حال الإخلال بهذا الميثاق، فإن الشركة تحتفظ بحقها في مطالبة الشركاء بتوضيح حقائق الواقعة واتخاذ التدابير التصحيحية لجبر هذا الإخلال، أما إذا تخلف الشركاء عن تقديم ما يُثبت اتخاذ الإجراءات التصحيحية، أو في حال كان الإخلال جسيماً لدرجة تجعل الشركة غير قادرة على الاستمرار في العلاقة التجارية، فإن الشركة تحتفظ بحقها في إنهاء العلاقة أو التعاقد مع الشركاء وفقاً للقوانين المعمول بها.



0-2 مسؤولية الشركاء

يتعين على الشركاء:

- الإقرار بقراءة الميثاق واستيعاب أحكامه والموافقة عليها.
- الالتزام بالمتطلبات والقوانين المنطبقة.
- تجنب الوقوع في المواقف التي تؤدي إلى تضارب بين المصالح الشخصية ومصالح الشركة، والإفصاح عن حالات التضارب حال وقوعها.
- التمسك بالمبادئ الأخلاقية المتعارف عليها اجتماعيًا فيما يتعلق بالسلوك الإنساني الأخلاقي والحميد في مختلف المواقف.
- الإبلاغ عن أي مخالفة مُحتملة أو فعلية لهذا الميثاق.
- استخدام قناة الإبلاغ عن المخالفات المتاحة على الموقع الإلكتروني لشركة أوكيو لشبكات الغاز للإبلاغ عن أي مخالفات غير قانونية أو سلوكيات غير أخلاقية تمس الشركة، مع رفع الأدلة الداعمة للإبلاغ.

0-1 ميثاق السلوك للأطراف الثالثة

6-1 إدارة ميثاق السلوك للأطراف الثالثة

- 1-6-1 يستعرض الميثاق القواعد والممارسات الإلزامية المُطبقة على الشركاء، ويُمثل دليلًا لكيفية التعامل مع القضايا الأخلاقية، وينص على الآليات المناسبة للإبلاغ عن الممارسات غير الأخلاقية، ويُعزز ثقافة الأخلاقيات المهنية والامتثال بين الشركاء، وقد صُمم الميثاق بهدف ضمان اتساق السلوكيات المهنية للشركاء وانضباطها.
- 2-6-1 يجب ألا يقتصر الميثاق على المواضيع الواردة هنا، ويحق للشركة تحديثه من وقت لآخر لمواكبة التطورات الناشئة عن معايير السوق، أو التعديلات القانونية والتنظيمية والداخلية.
- 3-6-1 يتعين على الشركاء الإقرار بقراءة ميثاق السلوك للأطراف الثالثة، واستيعاب أحكامه والموافقة عليها، وفي حال تخلف أي شريك عن قراءة الميثاق أو الإقرار بالموافقة عليه، فإن ذلك لا يعفيه من الامتثال بالميثاق.



0-4 الأجور والمزايا

1-1-4 يتعين على الشركاء سداد الأجور والمزايا المستحقة للموظفين بما يتوافق مع قوانين العمل المعمول بها، والعمل على توفير باقات تنافسية من الأجور والمزايا،

2-1-4 وذلك يشمل الأجر الأساسي، ومستحقات العمل الإضافي، والإجازات مدفوعة الأجر، وغيرها من المزايا التي ينص عليها القانون أو التي يُقدمها الشركاء.



0-3 حقوق الإنسان وظروف العمل

1-1-3 تكن الشركة تقديرًا واحترامًا كبيرًا لحقوق الإنسان، وتنتظر من شركائها السير على نفس النهج، والتعامل مع جميع الأشخاص بأقصى قدر من المساواة والنزاهة الاحترام. تلتزم الشركة التزامًا غير مسبوق بتوفير أفضل مناخ عمل ممكن بما يتوافق مع الأسس والمبادئ المتعارف عليها دوليًا فيما يخص حقوق الإنسان والموظفين.

2-1-3 تلتزم الشركة، بالتضامن مع شركائها، بمراعاة التنوع والشمولية، والامتناع التام عن أي تصرف ينطوي على أي شكل من أشكال التحيز، أو التعصب، أو التمييز، أو التحرش.

3-1-3 تنتظر شركة أوكيو لشبكات الغاز من شركائها ممارسة أعمالهم بما يتفق - على سبيل المثال لا الحصر - مع ما يلي:

- قانون العمل العماني وغيرها من القوانين واللوائح المنطبقة، و
- الإعلان العالمي لحقوق الإنسان الصادر عن الأمم المتحدة، و
- الاتفاقية الأساسية لمنظمة العمل الدولية.

كما يتعين على الشركاء الامتثال لكافة القوانين المعمول بها فيما يتعلق بحقوق الإنسان وظروف العمل.

4-1-3 يتعين على الشركاء احترام حقوق الإنسان وتعزيزها على مستوى كافة العمليات ومقرات العمل التابعة لهم من خلال اتخاذ كافة التدابير المناسبة لردع، و الحد من، و تصحيح، حالات الإخلال بالقوانين المنطبقة و هذا الميثاق.

5-1-3 يتعين على الشركاء عدم التحيز ضد النقابات العمالية وعدم المساس بحق العمال في التنظيم والتفاوض المشترك بشأن شروط التعاقد وظروف العمل وفقًا للحدود المسموح بها قانونًا.



0-6 الصحة والسلامة والأمن

0-5 ساعات العمل

تلتزم شركة أوكيو لشبكات الغاز، وشركائها، التزامًا راسخًا بتوفير بيئة عمل خالية من الحوادث والإصابات، وبذل قصارى الجهود لضمان صحة وسلامة جميع الموظفين والعمال.

1-1-6

تتوقع شركة أوكيو لشبكات الغاز من شركائها الامتثال لكافة القوانين واللوائح المعمول بها على مستوى الصحة والسلامة والحماية البيئية.

2-1-6

في حال العمل في أحد مواقع عمل شركة أوكيو لشبكات الغاز، فعلى الشركاء الامتثال لكافة معايير وأنظمة وإجراءات الأمن والسلامة المُقررة من الشركة.

3-1-6

يتعين على الشركاء ضمان توفير بيئة عمل آمنة وصحية للموظفين، وذلك من خلال تزويدهم بالدورات التدريبية في مجال الأمن والسلامة، ووضع آليات للإبلاغ عن الحوادث الفعلية والحوادث التي كادت تقع، وتطبيق ممارسات العمل الآمنة للتوعية بكيفية منع وقوع الحوادث وتقليل المخاطر الصحية إلى أدنى درجة ممكنة.

4-1-6

يتعين على الشركاء بذل قصارى الجهود لتطبيق أفضل الممارسات المعمول بها في السوق تعزيزًا لبيئة عمل آمنة وصحية.

يتعين على الشركاء السعي باستمرار لتطبيق أحدث الحلول والتقنيات المتاحة لتحديد حجم التعرض لمخاطر الأمن والسلامة المهنية، وتقييمها، والحد منها، وذلك بغرض تقليل مُعدل وقوع الحوادث إلى أدنى درجة ممكنة.

يتعين على الشركاء تزويد الموظفين بوسائل الإسعافات الأولية من خلال توفير مرافق الرعاية الصحية المناسبة، وذلك لضمان صحة وسلامة الموظفين.

5-1-6

يتعين على الشركاء التأكد من وضع خطط الاستجابة لحالات الطوارئ للتصدي للحوادث المُحتملة.

6-1-6

يُحظر على الشركاء السماح لموظفيهم بالعمل تحت تأثير الكحول أو العقاقير المُخدرة بما يُسيء إلى سمعة محل العمل، ويضر بمستوى الأمن والسلامة والإنتاجية.

7-1-6

1-1-5 يتعين على الشركاء الامتثال بتخصيص ساعات العمل وفقًا لأحكام القوانين المعمول بها، والتأكد من أن ساعات العمل المطبقة في مقراتهم معقولة، ولا تتجاوز الحدود المُقررة قانونًا. في حال عدم وجود نظام موحد لتحديد ساعات العمل على مستوى مواقع عمل الشركاء، فإنه يجب الرجوع إلى قوانين ولوائح العمل المحلية لتحديد الحد الأقصى من ساعات العمل المسموح بها.

1-1-5





0-7 حماية البيئة

- 1-1-7 تلتزم شركة أوكيو لشبكات الغاز، وشركائها، التزامًا تامًا بالحد من الآثار الضارة بالبيئة، وتعزيز المسؤولية البيئية على مستوى كافة عملياتها.
- 2-1-7 تعين على الشركاء الامتثال لكافة القوانين واللوائح التنظيمية المعمول بها فيما يتعلق بحماية البيئة.
- 3-1-7 إلى جانب الالتزام بالأحكام القانونية المُطبقة، يتعين على الشركاء بذل قصارى الجهود لتقليل التأثير السلبي على البيئة إلى أدنى درجة ممكنة عن طريق:
- اتخاذ تدابير كفاءة استهلاك الطاقة، و
 - الحد من توليد النفايات من خلال تقليل مصادر النفايات وإعادة تدويرها، و
 - تطبيق أفضل ممارسات التخلص من النفايات بما يراعي المسؤولية البيئية، و
 - تقليل استهلاك المياه، و
 - الحد من تلوث المياه والهواء من خلال تطبيق أفضل ممارسات مكافحة الانبعاثات، و
 - إدارة استخدام المواد الكيميائية والخطرة والتخلص منها بما يراعي المسؤولية البيئية.

0-8 التضامن مع المُجتمع

- 1-1-8 تلتزم شركة أوكيو لشبكات الغاز، وشركائها، التزامًا تامًا بتكوين علاقات إيجابية يسودها الاحترام المتبادل مع المجتمعات التي يعملون في محيطها.
- 2-1-8 يتعين على الشركاء:
- تعزيز الأمن والسلامة في المجتمعات التي ينشطون بها، و
 - تعزيز بيئة يسودها التنوع والشمولية، و
 - احترام القيم الاجتماعية، بما في ذلك العادات والتقاليد المحلية، والتراث الثقافي.
 - بحث فرص إقامة مشاريع التنمية الاجتماعية التي تعود بالنفع على المُجتمع.



0-9 الصراحة والشفافية

1-1-9 تلتزم شركة أوكيو لشبكات الغاز، وشركائها، التزامًا تامًا بإقامة الحوار المفتوح والصريح مع الجميع، ويشمل ذلك الإنصات بعناية لآراء الآخرين ومراعاة مشاكلهم، وتعزيز نهج تعاوني لحل المشكلات.

0-10 تضارب المصالح

1-1-10 يُحظر على الشركاء التسبب في تعرض الشركة للمساءلة القانونية، أو الانتقادات الجماهيرية، أو المساس بعملياتها أو أنشطتها أو سمعتها، نتيجة لأي حالة من حالات تضارب المصالح.

2-1-10 يُحظر على الشركاء تفضيل المصالح، والأعمال، والمؤثرات الخارجية على مصالح الشركة، ووضع الشركة ومصالحها في طليعة أولوياتهم.

3-1-10 يتعين على الشركاء الإفصاح لشركة أوكيو لشبكات الغاز عن العلاقات الشخصية (مثل الأقارب، والأقارب من الدرجة الأولى) مع الأفراد المعنيين أو المشاركين في عمليات الشراء أو البيع قبل الدخول في مفاوضات مع الشركة، أو عندما تنشأ تلك العلاقات خلال تعاملاتهم مع الشركة.

4-1-10 في حال نشوء تضارب المصالح نتيجة لأي علاقة تجارية، فإنه يجب إبلاغ الشركة خلال يومين (2) عمل من تاريخ وقوع تضارب المصالح.

5-1-10 في حال كان لدى مسؤول حكومي، أو ممثل لحزب سياسي، أو موظف لشركة أوكيو لشبكات الغاز، أو أحد أفراد أسرة موظف لشركة أوكيو لشبكات الغاز، أي مصلحة في مؤسسة الشريك أو أعماله، فإنه يجب الإفصاح عن هذه العلاقة للشركة عن طريق الشريك قبل بداية العلاقة التجارية مع الشركة أو فور وقوع تضارب المصالح المذكور.





0-12 مكافحة الرشوة والفساد

- 1-1-12 لا تتهاون أوكيو لشبكات الغاز مُطلقًا مع أي شكل من أشكال الرشوة والفساد، وفي حال تورط أو مشاركة أي شريك في أي نشاط ينطوي على ممارسات الرشوة أو الفساد، فإنه يحق للشركة إنهاء علاقة العمل مع هذا الشريك فورًا.
- 2-1-12 تتوقع أوكيو لشبكات الغاز من جميع الشركاء الامتثال التام لقوانين مكافحة الرشوة والفساد المعمول بها.
- 3-1-12 يتعين على الشركاء ضمان التزام موظفيهم أو مقاولي الباطن التابعين لهم أو ممثليهم بالألا يعرضوا أو يعدوا أو يمنحوا أي امتيازات أو خدمات غير قانونية أو هدايا غير مناسبة، أو عروض ترفيهية أو فندقية، أو تسهيلات بالسداد، لأي شخص طبيعي أو اعتباري (بما في ذلك أوكيو لشبكات الغاز) أو أي مسؤول حكومي، بغرض التأثير بأي شكل على قرار أو إجراء رسمي يتعلق بالأعمال التجارية.
- 4-1-12 يتعين على الشركاء عدم اتخاذ أي إجراء بغرض الحصول على أي امتياز بغير وجه حق، أو على نحو غير مشروع بما يمسُّ سمعة أوكيو لشبكات الغاز.

0-11 السرية وحماية البيانات

- 1-1-11 يتعين على الشركاء الحفاظ على المعلومات السرية التي يتلقونها نتيجة لعلاقتهم مع شركة أوكيو لشبكات الغاز.
- 2-1-11 يُحظر على الشركاء الإفصاح عن أي معلومات سرية تخص الشركة إلى وسائل الإعلام أو عبر وسائل التواصل الاجتماعي أو لأي شخص سواء داخل الشركة أو خارجها (حتى عقب نهاية العلاقة التجارية أو التعاقدية مع شركة أوكيو لشبكات الغاز)، إلا في الحالات التي ينص عليها القانون.
- 3-1-11 تشمل المعلومات السرية - على سبيل المثال لا الحصر - ما يلي:
- العلاقات التجارية أو المالية، و
 - الأسرار التجارية، و
 - استراتيجيات الشركة، و
 - بيانات الموظفين والمسؤولين، و
 - المعلومات غير المُصرح من الشركة بنشرها علنًا/ المعلومات المتعلقة بالأسعار.
- 4-1-11 يتعين على الشركاء:
- الحفاظ على سرية المعلومات المحظورة أو المخصصة للاستخدام الداخلي التي قد يُتاح لهم الوصول إليها في إطار علاقة العمل مع الشركة، و
 - أداء التزاماتهم بما يتوافق مع قوانين ولوائح حماية البيانات المعمول بها، وذلك يشمل البيانات الشخصية، و
 - بذل قصارى الجهود لتطبيق أفضل الممارسات والإجراءات والوسائل والتقنيات التي تضمن حماية البيانات، و
 - ردع وقوع حالات الإخلال بسياسة الخصوصية عن طريق اتخاذ التدابير المعقولة لحماية المعلومات السرية بحيازتهم ضد الهجمات والمخاطر السيبرانية المُحتملة.



0-14 الامتثال التجاري

- 1-1-14** يتعين على أوكيو لشبكات الغاز وشركائها ضمان الامتثال التام لكافة قوانين ولوائح التجارة المعمول بها.
- 2-1-14** تشمل هذه اللوائح المشار إليها تلك المعنية بإنفاذ العقوبات، بحيث يُحظر على الشركة وشركائها التعامل مع أي جهة تخضع للعقوبات التجارية بموجب القوانين واللوائح العمانية المنطبقة.
- 3-1-14** يُحظر على أوكيو لشبكات الغاز تقديم الدعم، أو تسهيل، أنشطة غسل الأموال أو تمويل الإرهاب بأي شكل من الأشكال.
- 4-1-14** يتعين على الشركاء بذلك قصارى الجهود والعناية الواجبة لممارسة أنشطتهم بما يتوافق مع قوانين ولوائح مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.
- 5-1-14** يتعين على الشركاء وضع الضوابط الداخلية المناسبة ونظام إدارة المخاطر الفعال ردعاً لأنشطة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.

0-13 حماية المنافسة ومنع الاحتكار

- 1-1-13** تحرص أوكيو لشبكات الغاز على الالتزام التام بكافة قوانين ولوائح حماية المنافسة ومكافحة الاحتكار، وتطبيق أحكامها على مستوى كافة أعمالها التجارية.
- 2-1-13** تتوقع شركة أوكيو لشبكات الغاز من شركائها الامتثال لكافة القوانين واللوائح المعمول بها فيما يتعلق بحماية المنافسة ومكافحة الاحتكار.
- 3-1-13** يتعين على الشركاء التمسك بمبادئ النزاهة وبذل قصارى الجهود لتكوين بيئة عمل مضادة لكافة أشكال الفساد، والاحتيال، وعدم الامتثال لقوانين حماية المنافسة.
- 4-1-13** يتعين على الشركاء الامتناع عن كافة أشكال الإخلال بالميثاق أو محاولة التأثير على قرارات الشركة.



0-16 التوقيع والإقرار

1-1-16 يحق لأوكيو لشبكات الغاز تقييم مدى التزام الشركاء بميثاق السلوك للأطراف الثالثة عن طريق طلب الحصول على إقرار بالامتثال طوال فترة علاقة العمل معهم.

0-15 الإبلاغ عن المخالفات

1-1-15 تبذل أوكيو لشبكات الغاز قصارى الجهود للتمسك بالقيم والمعايير الأخلاقية المطبقة من جانبها، وتحث الشركاء على الإبلاغ عن أي مخالفة مزعومة لقواعد السلوك المؤسسي.

2-1-15 تحرص الشركة على التعامل مع المخالفات المُبلغ عنها بشكل موضوعي وحيادية تامة، ويجب أن تكون كافة المخالفات المُبلغ عنها مُدعمة بالمعلومات والبيانات الكافية حتى يتسنى للشركة إجراء التحقيق المناسب بشكلٍ نزيه وفعال. يُحظر على الشركاء اتهام موظفي أوكيو لشبكات الغاز زورًا، أو التعسف ضدهم بغرض الثأر خلال التحقيق في المخالفة المزعومة، علمًا بأنه يتم التعامل مع هذه الاتهامات أو محاولات الثأر على أنها مخالفات لميثاق السلوك للأطراف الثالثة.

3-1-15 تُطبق أوكيو لشبكات الغاز سياسة عدم الثأر، وتحظر أي إجراء انتقامي أو تعسفي ضد الشخص المُبلغ عن المخالفة المزعومة أو اتخاذ موقف سلبي ضده، وتُشدد على التعامل بطريقة عادلة ومُنصفة مع الشخص المُبلغ عن المخالفة المزعومة بطريقة سليمة على النحو المنصوص عليه في هذا البند، وذلك بما يدعم القرار المُتخذ في هذا الشأن.





0-17 التعريفات

- **المخالفات المزعومة:** المخالفات بقواعد السلوك المؤسسي التي يلزم الإبلاغ عنها عن طريق القناة المخصصة للإبلاغ عن المخالفات عبر الموقع الإلكتروني للشركة. وتشمل -على سبيل المثال لا الحصر- ما يلي:
 - أ) الممارسات غير الأخلاقية، أو غير القانونية، أو المضللة، أو الاحتيالية، أو الفاسدة، و
 - ب) الممارسات التي تؤدي إلى إساءة تطبيق القانون، و
 - ج) الإخلال الجوهرى أو المستمر بميثاق السلوك للأطراف الثالثة أو السياسات الداخلية للشركة، و
 - د) التصرفات أو حالات الإغفال التي تُعرض الصحة والسلامة والبيئة للخطر، و
 - هـ) تزوير الوثائق الرسمية، و
 - و) قبول الهدايا أو المنح أو الحوافز من شخص آخر، سواء داخل و خارج الشركة، مقابل التعاقد على أي عمل تجاري بشروط تصب في مصلحة هذا الشخص، و
 - ز) إجراء عمليات التدقيق غير السليمة، أو إعداد التقارير أو الحسابات أو السجلات المالية المضللة، و
 - ح) التلاعب المتعمد بالمعلومات أو البيانات المالية، أو بيانات الشركة بغرض تحقيق أهداف شخصية، أو إعداد البيانات والتقارير المالية المضللة أو المزورة، و
 - ط) الإفصاح عن المعلومات السرية/الخاصة إلى الأشخاص غير المصرح لهم و/أو استخدام المعلومات السرية/الخاصة التي تم الحصول عليها في إطار العمل مع الشركة لتحقيق منفعة شخصية، و
 - ي) إساءة استخدام أصول الشركة أو ممتلكاتها، أو استغلالها في مصلحة شخصية، و
 - ك) ارتكاب أي شكل من أشكال التخرُّش، أو التمييز، أو الاضطهاد، أو التنمُّر، و
 - ل) الإبلاغ عن المخالفات المزعومة بهدف تحقيق مصلحة شخصية، و
 - م) ارتكاب أي مخالفات أو تجاوزات أو أفعال مشبوهة.
- **مجلس الإدارة:** مجلس إدارة شركة أوكيو لشبكات الغاز.
- **الرشوة:** تُعرف الرشوة بأنها قبول أو منح أي امتياز، أو تقديم وعد بمنح أي امتياز، سواء بطريقة مباشرة أو عن طريق وسطاء، إلى أي شخص يتقلد منصبًا حكوميًا أو مُتخصص في مجال الأعمال التجارية بغرض الحصول على امتيازات بغير وجه حق مقابل هذه الرشوة.
- تُعرف المعلومات السرية بأنها أية معلومات غير متوفرة علنًا، وتمنح الشركة امتيازًا تنافسيًا، أو قد تُستخدم في إلحاق ضرر بالشركة في حال الإفصاح عنها للجمهور، وذلك يشمل - على سبيل المثال لا الحصر - المعلومات الخاصة بالأمور المالية، والأسرار التجارية، وبيانات عملاء الشركة.
- **الفساد:** يُعرف الفساد بأنه أي فعل ينطوي على إستغلال السلطة المخولة لأصحاب القرار (مثل السياسيين أو المسؤولين الحكوميين) لمنفعة شخصية، ولا يقتصر الفساد على الرشوة فقط، بل يشمل أيضًا الابتزاز، وإساءة استخدام السلطة، والاحتيال، والتزوير، والواسطة والمحسوبية، والتواطؤ.
- **الهدايا:** تُعرف الهدايا بأنها "أي شيء ذو قيمة" سواء مادية أو عينية، تُمنح، أو تُقبل، دون انتظار مبلغ، أو خدمة، أو معروف مقابل لها، وذلك يشمل الأموال، أو السلع، أو قسائم الخصم أو التخفيضات، أو الامتيازات غير المادية، مثل المعاملة الخاصة أو تسهيل الوصول.
- **الترفيه:** حضور أي فعاليات اجتماعية أو ثقافية أو ترفيهية مع شريك تجاري.
- **الضيافة:** تقديم الوجبات أو المشروبات، بالإضافة إلى تحمل نفقات الإقامة والسفر.
- **المدفوعات التيسيرية:** تُشير إلى المبالغ أو الأتعاب غير الضخمة التي قد يطلبها مسؤول حكومي بهدف تسهيل أو تعجيل أي إجراء حكومي اعتيادي.
- **الأقارب من الدرجة الأول:** تشمل الأب، والأم، والأولاد، والبنات، والزوج.



0-17 التعريفات

- **الموظفون العموميون:** يُعرف الموظف العام، أو المسؤول الحكومي، بأنه أي شخص يتقلد منصبًا من الدولة يخول له صلاحيات رسمية، مثل المناصب التشريعية أو الإدارية أو القضائية من أي نوع، سواء بموجب التعيين أو الانتخاب. ويُعتبر في حكم الموظف العام أو المسؤول الحكومي، حسب قانون الجزاء العُماني، كل من:
 - أ. أي شخص يتقلد منصب حكومي، و
 - ب. أعضاء مجلس الدولة والمجالس البلدية، و
 - ج. أي شخص يُكلف بمهمة معينة من هيئة رسمية مُختصة في إطار حدود هذا التكليف، و
 - د. ممثلو الحكومة في الشركات، والموظفون في الشركات التي تمتلكها الحكومة بالكامل، أو الشركات التي تمتلك الحكومة بها أكثر من أربعين في المائة (40%) من أسهم رأس المال، و
 - هـ. أعضاء مجالس إدارة الهيئات المدنية العُمانية التي تخدم الصالح العام.
- **الأقارب:** تُشير إلى أقارب الموظفين، سواء أزواج، أو أطفال، أو أخوة وأخوات (سواء أشقاء، أو غير أشقاء، أو أشقاء بالتبني)، والوالدين والأحفاد والأجداد المباشرين (مثل الآباء والأمهات، والجدود، والأحفاد)، والأصهار، وأبناء العمومة والأخوال، والأقارب من ناحية الأشقاء (مثل أبناء/ بنات الأخوة والأخوات)، والأقارب من ناحية الوالدين (مثل الأعمام والعمات والأخوال والخالات).

- **حالات التحرش:** عبارة عن سلسلة من الهجمات في شكل عبارات أو تلميحات أو تعليقات غير لائقة أو كيدية، أو المعاملة التعسفية أو التمييزية، أو التنمر، أو الترهيب، أو إطلاق الإشاعات، أو الدعايات غير المناسبة بهدف التقليل من شأن الموظفين والتأثير على علاقاتهم المهنية.
- **المعلومات الهامة:** تُشير إلى المعلومات الهامة والتي تُشكل تأثيرًا جوهريًا على الأسعار في حال الإفصاح عنها، والقرارات الاستثمارية للجهات المعنية في السوق، أو توجهات السوق بشكل عام.
- **غسل الأموال:** تُشير إلى الإجراءات المُتخذة للتستر على مصادر الأموال أو الأصول المُكتسبة من أنشطة إجرامية حتى تبدو وكأنها ترجع إلى مصادر قانونية.
- **الشركاء:** يشمل تعريف الشركاء - على سبيل المثال لا الحصر - أي موزع، أو وكيل، أو مورد خارجي رئيسي، أو عميل، أو شريك تربطه علاقة عمل بأوكيو لشبكات الغاز.
- **الموظفون:** أي موظف أو مسؤول تنفيذي يعمل لدى أوكيو لشبكات الغاز، بالإضافة إلى أي وكيل أو شخص يعمل بموجب عقد دائم أو مؤقت لدى الشركة، مثل الموظفين المعارين والمتعاقد معهم عن طريق جهات التوظيف الخارجية.

OOQGN